

النظام السياسي في اندونيسيا

الدستور :

بدأ العمل على سن دستور جديد للبلاد منذ 22 تموز 1945 , أذ جرى تضمين نصوص ميثاق جاكرتا والمعروفة بـ البانتاشسيلا في مقدمة الدستور الجديد والتي اعتبرت فيما بعد فلسفة الدولة الرئيسية , تضمنت البانتاشسيلا :

- 1- الايمان بالله الواحد الاحد .
- 2- القومية والوحدة الاندونيسية .
- 3- الديمقراطية .
- 4- الانسانية العادلة المهدبة .
- 5- العدالة الاجتماعية .

اعتمد الدستور الجديد في 18 اب 1945 وجرى استكماله في 23 تموز 1949 ليعرف فيما بعد بـ دستور الولايات الإندونيسية المتحدة , الا ان هذا الدستور لم يلبث طويلا اذ جرى الغاءه في اذار 1950 ومن ثم شرع الدستور المؤقت الجديد في حزيران 1950 , الا ان رئيس البلاد " أحمد سوكارنو" في 5 ايار 1959 اعاد العمل بدستور عام 1945 , ومن اهم سلبيات هذا الدستور :

- أ. الغلو في استعمال السلطة .
- ب. تنصيب سوكارنو رئيسا للبلاد مدى الحياة .

استمر العمل بدستور عام 1945 حتى عام 1998 عندما ظهرت حركة الاصلاح والتي كان احد مطالبها تعديل الدستور , ويعود السبب في ذلك هو اساءة استعمال السلطة العليا , اذ ان من الطبيعي ان تكون السلطة بيد مجلس الشورى الشعبي , الا ان الواقع يظهر هيمنة رئيس الجمهورية عليها .

ان من اهداف تعديل الدستور هو استكمال القواعد الاساسية للدولة , وسيادة الشعب , وحقوق الانسان , وتقسيم السلطة , جرى تعديل اربع مرات ولايزال نافذاً حتى الآن يتكون من ستة عشر باباً تضم 37 مادة , تؤكد المادة الاولى من الدستور على ان شكل النظام رئاسي جمهوري (الدولة الاندونيسية دولة موحدة شكلها جمهوري).

مؤسسات النظام السياسي الاندونيسي :

- أ. **مجلس النواب:** وهو السلطة التشريعية للدولة يتكون من 500 عضواً بينهم 75 من افراد الجيش يتم تعيينهم من قبل رئيس الجمهورية , وفي عام 1998 جرى تخفيض افراد الجيش المعينين الى 38 , بينما ارتفع عدد المنتخبين الى 462 , وفي عام 2004 جرى استبعاد عناصر الجيش المعينين واصبح جميع اعضاء المجلس منتخبين لمدة خمسة سنوات ,
- صلاحيات المجلس :
- اقرار ميزانية البلاد .

- مراقبة عمل الحكومة واستجواب الوزراء .
- تقديم مشاريع القوانين .
- ابداء الرأي في سياسات البلاد الخارجية.

الجمعية الاستشارية الشعبية:

ويعرف ايضا ب مجلس شورى الشعب , تمثل الشعب الاندونيسي وتتكون من 700 عضواً يتم انتخاب 500 عضواً ويعين الآخرون بتوصية من مجالس الاقاليم , وتكون مدة العضوية في الجمعية خمس سنوات , وتصدر قراراتها بالأغلبية , اهم صلاحياتها :

- الترشيح لمنصب الرئيس ونائبه شريطة حصول المرشح على 50% من اصوات اعضائها .
- اقالة الرئيس ان ثبت اتهامه بالفساد او الخيانة العظمى.

المجلس الاستشاري الاعلى:

مؤسسة استشارية يختار الرئيس اعضاءه من الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني , اعضائها مسؤولون امام الرئيس ونائبه وله الحق في اقالتهم , صلاحياتها تنحصر في (تقديم المشورة في ما يتعلق بالسياسة الداخلية والخارجية للرئيس ونائبه)

مجالس الاقاليم:

تنقسم البلاد الى 26 اقليما كل اقليم يقوده شخص يعرف ب العمدة , يتم انتخابه من قبل المجلس نفسه لخمس سنوات ومن ثم الموافقة عليه من قبل رئيس البلاد , وقد منحت بعض الاقاليم صلاحيات لامركزية ومنها اقليم (اتشيه) الذي له سلطات تشريعية خاصة به اقرت منذ عام 2003 ان الشريعة الاسلامية المصدر الرئيس للتشريع اضافة الى وجود نظام قضائي خاص بها , و(بوجياكرتا) والتي ماتزال سلطنة يقودها (سري سلطان العاشر) المنصب لمدى الحياة , وتقوم الاقاليم بانتخاب مجالس محلية لإدارة شؤونها .

ت. السلطة التنفيذية :

يقوم الرئيس المنتخب بتعيين الوزراء الذين يشكلون الحكومة , وليس هنالك قيد على الرئيس من ان يختار وزراء حكومته بالانتخاب او التعيين , ويكون الرئيس المسؤول عن الوزراء وله الحق في اقالتهم.

ث. السلطة القضائية :

وتتكون من المحكمة الدستورية العليا , المحاكم العليا وتتعامل مع القضايا القادمة من محاكم المقاطعات , محاكم المقاطعات التي تنحصر اختصاصاتها بشؤون الزواج والطلاق والصلح .